



Conférence générale

31e session
Commission III

Генеральная конференция

31-я сессия
Комиссия III

com III

Paris 2001

General Conference

31st session
Commission III

المؤتمر العام

الدورة الحادية والثلاثون
اللجنة الثالثة

Conferencia General

31ª reunión
Comisión III

大会

第三十一届会议
第 III 委员会

31C/8 COM.III

٨/٣١ اللجنة الثالثة

٢٠٠١/١٠/١٧

الأصل : إنجليزي/فرنسي

البند ٤,٣ من جدول الأعمال المؤقت

مشروعات القرارات التي تقترح تعديلات على مشروع البرنامج والميزانية
لعامي ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (٥/٣١)

التقديم

تقدم هذه الوثيقة ملخصاً للتعديلات التي اقترحت الدول الأعضاء إدخالها على البرنامجين الرئيسيين الثاني والثالث من مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والتي ستُنظر فيها اللجنة الثالثة، وملاحظات المدير العام على هذه التعديلات.

وتيسيراً لدراسة التعديلات المقترحة في اللجنة الثالثة، صُنفت هذه التعديلات في ثلاث فئات على النحو التالي:

(١) مشروعات القرارات المتعلقة بالبرنامج الرئيسي الثاني (العلوم الطبيعية)

(٢) مشروعات القرارات المتعلقة بالبرنامج الرئيسي الثالث (العلوم الاجتماعية والإنسانية)

(٣) مشروعات القرارات المتعلقة بالبرنامجين الرئيسيين الثاني والثالث.

البرنامج الرئيسي الثاني العلوم الطبيعية

البرنامج الرئيسي الثالث العلوم الاجتماعية والإنسانية

المقدمة

عُرض على اللجنة الثالثة ستة وعشرون مشروع قرار للنظر فيها اعتبرت مقبولة وفقاً للإجراءات المبينة في الفقرات من ٣١ إلى ٣٤ من الوثيقة ٣١/م/٢.

وتتعلق معظم مشروعات القرارات بالبرنامج الرئيسي الثاني والكثير منها يشير إلى متابعة المؤتمر العالمي للعلوم (بودابست، المجر، ١٩٩٩) ويغطي موضوعات مثل سياسات العلوم وبناء القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية. وتتعلق مجموعة أخرى من مشروعات القرارات بالموارد المائية ونظمها الإيكولوجية ذات الصلة التي تمثل الأولوية الرئيسية للبرنامج الرئيسي الثاني للعامين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (القسم ألف).

ملاحظة: تجدر ملاحظة ما يلي:

إن مشروع القرارين ١٢ (كينيا) و٣٦ (السنغال) متطابقان وينبغي أن يُنظر فيهما كمشروع قرار واحد.

ينبغي دراسة مشروع القرارين ٦٨ (بيلاروس وأوكرانيا) و٦٩ (بيلاروس وأوكرانيا) معاً، إذ أنهما يتعلقان بنفس المنطقة الجغرافية (باليسي) وهما مصحوبان بمذكرتين إيضاحيتين متكاملتين، واحدة تؤكد على الهيدرولوجيا والأخرى على العلوم الإيكولوجية.

إن مشروع القرار ٧٣ (جنوب أفريقيا وأستراليا وناميبيا) معروض أيضاً على اللجنة الثانية.

بالرغم من أن مشروع القرار ٢١ (كينيا) يشير رسمياً إلى البرنامج الرئيسي الخامس وتجري دراسته في اللجنة الخامسة، فهو معروض أيضاً على اللجنة الثالثة للنظر فيه، وذلك لأنه يتعلق بإنشاء مركز للمعلومات البحرية.

ويوجد مشروعا قرارين يتعلقان بالبرنامج الرئيسي الثالث وحده، وكلاهما يتناول القضاء على الفقر (القسم باء).

كما يوجد مشروعا قرارين يتعلقان بالبرنامجين الثاني والثالث (القسم جيم)

ملاحظة: وتجدر ملاحظة ما يلي:

يدعو مشروع القرار ١ (بوتسوانا، وجنوب أفريقيا، وزامبيا، وسيشيل) إلى إنشاء مشروع جديد مستعرض يتضمن إجراء دراسات متكاملة وطويلة الأجل مع الاستفادة من المعلومات والاتصال في مجال الاستخدام المستديم للموارد الطبيعية.

إن مشروع القرار ٦٠ (بيرو) المتعلق بوضع معايير لتقييم ورصد التنفيذ وتقييم أثر المشروعات المتعلقة بالقضاء على الفقر وكذلك تأمين التعاون بين القطاعات والتنسيق مع سائر وكالات وصناديق الأمم المتحدة، معروض أيضاً على اللجان الأولى والثانية والرابعة والخامسة للنظر فيه.

ألف - مشروعات قرارات تتعلق بالبرنامج الرئيسي الثاني (العلوم الطبيعية)

البرنامج ٢,١: العلم والتكنولوجيا/ بناء القدرات والإدارة

١ - يدعو مشروع القرار ٢٧ (السودان وتأييده كينيا)، في إطار متابعة المؤتمر العالمي للعلوم: رسم السياسات وتعليم العلوم، إلى عقد اجتماع استشاري في الخرطوم (السودان) من أجل مساعدة أقل البلدان نمواً على تطوير قدراتها العلمية والتكنولوجية لسد الفجوة المتنامية في مجال المعارف العلمية. ويطلب مشروع القرار تخصيص مبلغ قدره ٥٠ ٠٠٠ دولار، يمول من موارد خارجة عن الميزانية.

ويلاحظ المدير العام أن هذا الاجتماع الاستشاري المقترح يمكن أن ينظم لغرض إعداد مشروعات دون إقليمية، كما يمكن أن يُمثل متابعة مهمة لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن أقل البلدان نمواً الذي عقد منذ وقت قريب وستقوم اليونسكو، بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ورئاسة الاتحاد الأوروبي، بتقديم مساعدة فنية للاتحاد الأفريقي الذي أنشئ حديثاً في تنظيم مثل هذا الاجتماع الخاص بإعداد البرامج؛ وذلك عن طريق استخدام موارد خارجة عن الميزانية. وبناء على ذلك يرى المدير العام أنه ليس من الضروري تعديل الفقرة ٢١١٠ لتحقيق هذا الغرض.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢١١٠]

٢ - يقترح مشروع القرار ٥٥ (نيجيريا، ومصر) تعديل القرار المقترح في الفقرة ٢١١٠ (أ) بإضافة عبارة "ولا سيما في أفريقيا وأقل البلدان نمواً" بعد عبارة "... من خلال تعزيز الشراكات الوطنية والإقليمية والدولية". وطلب تخصيص مبلغ قدره ١٥٠ ٠٠٠ دولار يؤخذ من اعتمادات الميزانية العادية لتنظيم حلقة عمل بشأن تعزيز العملية الجارية لتحقيق التكامل الإقليمي في مجال العلوم والتكنولوجيا، ولا سيما في منطقة غربي أفريقيا الفرعية.

يرى المدير العام أن هذا الاقتراح سيكون مفيداً في تأمين تناسق سياسات العلوم والتكنولوجيا في منطقة غربي أفريقيا. التي تتطلع إلى تنفيذ برنامج يرمي إلى تحقيق التكامل في مجال العلوم والتكنولوجيا. ويقترح إدخال تعديل طفيف على التعديل المقترح بحيث يستعاض عن عبارة "ولا سيما في" بعبارة "مع إيلاء المراعاة اللازمة ل...". بيد أنه يلاحظ أن الدعم المالي المطلوب لا يمكن أن يوفر في إطار الميزانية العادية ويقترح أن تتعاون اليونسكو مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (ايكواس) في البحث عن موارد خارجة عن الميزانية.

وعلى هذا الأساس، يقترح المدير العام أن يعتمد المؤتمر العام هذا الاقتراح بصيغته المعدلة.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢١١٠]

٣ - يقترح مشروع القرار ٦٤ (المجر) أن يضاف إلى الفقرة ٢١١٠ (أ) (١) ما يلي: "وكذلك من خلال تقديم دعم معنوي ومالي وتقني للمنتدى الدولي للمعلمين الشباب، الذي ستقام أمانته الدائمة في بودابست". ويطلب تخصيص مبلغ قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لهذا الغرض.

يرحب المدير العام بهذه المبادرة. بيد أنه يود أن يشير إلى أن المنتدى الدولي للعلميين الشباب سيشكل عنصراً مكملاً للأنشطة الأخرى التي تضطلع بها اليونسكو، ووضعا في الحسبان أن قضية العلميين الشباب الخاصة ينبغي أن تعالج ضمن سياق برنامج العلوم في جملته. ويمكن توفير موارد مالية محدودة من اعتمادات الميزانية العادية للمبادرات الرامية إلى دعم العلميين الشباب أما المبالغ الإضافية المطلوبة فينبغي السعي للحصول عليها من موارد خارجة عن الميزانية.

وعلى هذا الأساس، لا يرى المدير العام من الضروري تعديل صيغة الفقرة ٠٢١١٠ لتشمل إشارة خاصة إلى هذا الاقتراح باعتباره أنه سيؤخذ في الحسبان عند تنفيذ م/٣١/٥.

[٠٢١١٠، الفقرة ٥/م٣١]

٤- يقترح مشروع القرار ٦٧ (المقدم من إيطاليا وتأييده الصين) إضافة عبارة "وكذلك لتطبيق التوصيات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين" إلى الفقرة ٠٢١١٠ (أ) (١) بعد عبارة: "للبعد الإقليمي للتنمية العلمية". كما يرمي إلى تشجيع إنشاء شبكة دولية للنساء العلميات والمهندسات وتعزيز الشبكات القائمة. وتقدر الآثار المالية التي تتحملها الميزانية بنحو ٧٠ ٠٠٠ دولار.

ويلاحظ المدير العام أن هذا الاقتراح يتفق اتفاقاً كاملاً مع توصيات المؤتمر العالمي للعلوم فيما يتعلق بتشجيع النساء في مجال التنمية العلمية والتكنولوجية. ويمثل إنشاء شبكة دولية للنساء العلميات والمهندسات توصية (في الفقرة ٩٠) من توصيات جدول الأعمال - إطار العمل في مجال العلوم الصادر عن مؤتمر بودابست. ويود المدير العام أن يلفت الأنظار إلى أن الدورات التدريبية في مجال العلوم والبيوتكنولوجيات، الموجهة إلى النساء في ١١ بلداً من بلدان حوض البحر المتوسط والتي تنظمها الشبكة الدولية "النساء والعلم والتنمية" يشكل مشروعاً هاماً لليونسكو يرتبط بالهدف المنشود من إتاحة التدريب العلمي للنساء والمتمثل في مكافحة الفقر.

وعليه، فإن المدير العام يوصي المؤتمر العام بالموافقة على التعديل المقترح على أن تواصل اليونسكو تقديم الدعم لهذه المشروعات، سواء عن طريق موارد الميزانية العادية أو الأموال الخارجة عن الميزانية.

[٠٢١١٠، الفقرة ٥/م٣١]

٥- يشير مشروع القرار ٧٣^(١) (جنوب افريقيا واستراليا وناميبيا وموزمبيق وسيشل وزمبابوي) إلى مؤتمر القمة العالمي المقبل للتنمية المستدامة، مقترحاً أن تضاف في الفقرة الفرعية ٠٢١١٠ (أ) (١) عبارة "والتنمية المستدامة" بعد عبارة "للتنمية العلمية"، وأن تضاف العبارة التالية: "الإسهام بصورة فعالة في إعداد ومتابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جوهانسبورغ، سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢)" إلى الفقرة ٠٢١١٠ كفقرة فرعية جديدة برقم (أ) (٤)؛ وإلى الفقرة ٠٢٢٢٠ كفقرة فرعية جديدة برقم (أ) (٤)؛ وإلى الفقرة ٠٢٢٣٠ كفقرة فرعية جديدة برقم (أ) (٣)؛ وإلى الفقرة ٠٢٢٤٠ كفقرة فرعية جديدة برقم (أ) (٣)؛ وإلى الفقرة ٠٢٢٥٠ كفقرة فرعية جديدة برقم (أ) (٤).

(١) سيُدرس مشروع القرار هذا أيضاً في اللجنة الأولى والثانية والرابعة والخامسة.

ويذكر المدير العام بأن هناك إشارة إلى مؤتمر القمة العالمي في الفقرة ٢٢٠٢، التي تعرض السياسة العامة لتنفيذ البرنامج ٢,٢ بشأن "العلوم والبيئة والتنمية المستدامة" الذي يعطي أربعة من برامج اليونسكو الخمسة الخاصة بالبيئة والمتعلقة بالتنمية. ويرى المدير العام أنه بدلاً من إدراج عبارات إضافية في منطوق القرارات الخاصة بجميع البرامج الفرعية للبرنامج ٢,٢، قد يكون من الأنسب للمؤتمر العام أن ينظر في اعتماد نص مشروع القرار الوارد كملحق لمشروع القرار ٧٣ هذا والذي يتعلق باليونسكو ككل، مع حذف الفقرة ٤ وتعديل الفقرة ٥ بحيث يصبح نصها على النحو التالي: "ويدعو المدير العام إلى النظر في إمكانية جعل التنمية المستدامة موضوعاً مستعرضاً جديداً لبرنامج اليونسكو ككل في المستقبل.

وقد يقتضي النهوض ببرنامج أنشطة مكثف، مع مراعاة الجدول الزمني المنشور مؤخراً بشأن الاجتماعات الإقليمية والاجتماعات التحضيرية الأخرى لمؤتمر القمة العالمي، إتاحة موارد إضافية تبلغ قيمتها ١٥٠ ٠٠٠ دولار ويأمل المدير العام أن يمكن جمعها من أموال من خارج الميزانية.

[٥/م٣١، الفقرات ١١٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، و٢٢٥]

٦- يقترح مشروع القرار ٦ (جمهورية تنزانيا المتحدة، وجنوب افريقيا) إضافة فقرة فرعية برقم (٣) (ب) في الفقرة ٢١٢٠ تستهدف تأمين المساعدة لإنشاء مركز إقليمي للصيانة وشبكة للصيانة "Maint-Net" في معهد التكنولوجيا بدار السلام. ويقترح توفير المبلغ المطلوب وقدره ١٥٠ ٠٠٠ دولار، من البرنامج العادي ضمن إطار الفقرات من ٢١٢ إلى ٢٢٣.

ويسلم المدير العام ويعترف بأهمية هذا المركز الإقليمي المقترح للصيانة ضمن إطار مشروع اليونسكو الجامع للثقافة والصيانة الذي يشمل كل القطاعات وإدارة الأولوية لافريقيا.

ومن المزمع بالفعل أن يتم القيام في ٢٠٠٢ بأنشطة من أجل الحصول على تمويل للمركز والشبكة من خارج الميزانية مع التنظيم لعقد اجتماع في دار السلام للجهات المانحة. ومن حيث المبدأ، من المقترض أن يتم تأمين المبلغ المطلوب من خلال الأموال التي يتم جمعها في هذا الاجتماع. أما الموارد الإضافية الخارجة عن الميزانية واللازمة لإنشاء المركز والشبكة، فيمكن السعي إلى الحصول عليها، إذا اقتضى الأمر، في السنتين المقبلتين.

ولذلك، وعلى ضوء القرار الخاص بالاستراتيجية الشاملة لمراكز اليونسكو ومعاهدها الذي اتخذ في الدورة الثانية والستين بعد المائة للمجلس التنفيذي، لا يرى المدير العام أن هناك ضرورة لتعديل الفقرة ٢١٢٠.

[٥/م٣١، الفقرة ٢١٢٠]

٧- يقترح مشروع القرار ١٢ (كينيا) ومشروع القرار ٣٦ (السنغال) إضافة فقرة فرعية برقم (أ) (ب) في الفقرة ٢١٢٠ تستهدف تقديم المساعدة على تنمية القدرات في مجال علم الكيمياء في افريقيا، بمبلغ قدره ١٠٠ ٠٠٠ دولار من الحساب "الاحتياطي" أو من مصادر خارجة عن الميزانية.

ويلاحظ المدير العام أن هذين الاقتراحين يتفقان مع توصيات المؤتمر العالمي للعلوم، والمؤتمر الدولي للكيمياء الذي عقد في داكار، بالسنغال (٢٠٠١). وهو يؤيد مسألة تطوير المواد التعليمية الخاصة بالكيمياء على نطاق عموم إفريقيا، والمشار إليها في المذكرة الإيضاحية، والتي يقترح من أجلها إتاحة مبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار من الميزانية العادية في إطار البرنامج الفرعي ٢،١،٢. وسيتم السعي إلى الحصول على أي أموال إضافية لازمة من مصادر خارجة عن الميزانية. غير أن المدير العام لا يرى ضرورة لتعديل الفقرة ٢١٢٠ لتتحقق هذا الغرض.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢١٢٠]

٨- يتعلق مشروع القرار ٤٥ (الاتحاد الروسي) بالحاجة إلى إنشاء إطار قانوني وأخلاقي للبحوث في مجال الهندسة البيولوجية وإقامة مشروع دولي لزراعة البروتينات الشخصية؛ وتبلغ قيمة المبلغ المطلوب إتاحته ١٤٠ ٠٠٠ دولار.

ويلاحظ المدير العام أن بإمكان اليونسكو أن تقدم بعض الدعم للتبادل العلمي على الصعيد الدولي وللبحوث التي تجرى في هذا المجال، إلا أن الاقتراح يقع خارج نطاق التوجه العام لعمل اليونسكو في ميدان العلوم الأساسية. وبالتالي، فإن المدير العام يقترح على المؤتمر العام ألا يعتمد مشروع القرار هذا.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢١٢٠]

٩- يهدف مشروع القرار ٤٨ (بوليفيا وإكوادور والجمهورية الدومينيكية وكوستاريكا وباراغواي والبرازيل وبنما ونيكاراغوا وكوبا) إلى استهلال مشروع إقليمي عن تسخير العلوم لأغراض التنمية المستدامة، ولا سيما للمساعدة على وضع سياسات للتنمية العلمية وتقديم اقتراحات لصياغة استراتيجية ووضع جدول أعمال لبناء القدرات في مجال تسخير العلوم لأغراض التنمية المستدامة. وتبلغ قيمة الآثار المالية لمشروع القرار هذا ١٦٠ ٠٠٠ دولار.

ويرى المدير العام أن الفكرة الأساسية لمشروع القرار هذا جديرة بالثناء. غير أنه يرى أن عدد وطبيعة الأهداف التي ينبغي العمل على تحقيقها ليسا محددين بصورة كافية. والاتجاه الراهن في هذا المجال في أمريكا اللاتينية، هو تنفيذ مشروعات شبه إقليمية، أو تعزيز مشروعات إقليمية ذات أهداف محددة تحديداً دقيقاً وتقتصر على أهداف قصيرة الأجل. وتجدر الملاحظة، بالإضافة إلى ذلك، أن بعض الشواغل الرئيسية المشار إليها في الاقتراح يجري الاهتمام بها في إطار البرنامج الفرعي ٢،١،٢. وبالتالي، فإن المدير العام يقترح على المؤتمر العام ألا يعتمد مشروع القرار هذا.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢١٢٠]

١٠- يقترح مشروع القرار ٥١ (الهند) إنشاء "صندوق لإدارة الموارد الفكرية" على غرار مرفق البيئة العالمية (GEF)، لمعالجة مشكلة هجرة الكفاءات في البلدان النامية وصون وتحسين المعايير الخاصة بالمهنيين العاملين في مجال العلم والتكنولوجيا في هذه البلدان. ويقترح مشروع القرار إنشاء مثل هذا الصندوق بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي واللجنة الأوروبية ومختلف الحكومات والجهات المانحة المعنية، بمبلغ ٢٥ مليون دولار للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧.

وإن المدير العام ليعترف بمدى أهمية معالجة هذه المسائل، لكنه يشير إلى أن تجربة الماضي قد أظهرت صعوبة إنشاء صندوق قابل للعمل في إطار اليونسكو. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يرى أن إنشاء صندوق مواز لمرفق البيئة العالمية قد يشنت الجهود وأن من الأفضل لليونسكو أن تعتمد استراتيجية قائمة على مضاعفة الجهود المبذولة في هذا الصدد بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومختلف الوكالات والجهات المانحة المعنية. وعليه، فإنه يقترح على المؤتمر العام ألا يعتمد مشروع القرار هذا.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢١٢٠]

البرنامج ٢,٢ العلوم والبيئة والتنمية المستدامة

١١ - يطلب مشروع القرار ١٩ (جمهورية إيران الإسلامية) إما إضافة عبارة "والإدارة المتكاملة لمستجمعات المياه في الأحواض المشتركة على الصعيد الإقليمي" بعد كلمة "الأمن" الواردة في نهاية الفقرة الفرعية الأولى من الفقرة ٢٢١٠، وإما الاستعاضة عن عبارة "لإدارة الأرض والمياه" الواردة في السطرين الرابع والخامس من الفقرة الفرعية المذكورة، بعبارة "لإدارة مستجمعات المياه في الأحواض المشتركة على الصعيد الإقليمي". كما يطلب مشروع القرار من المدير العام تخصيص اعتماد قدره ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لمبادرة بحر قزوين.

ويرى المدير العام أنه لا بدّ من التركيز في الفقرة ٢٢١٠ على استحداث نهج متكامل لإدارة مستجمعات المياه بدلا من الاقتصار على "الأحواض المشتركة" التي تدير شؤونها هيئات دولية غير اليونسكو. ومع ذلك، فإن المدير العام يقترح إدخال تعديل في أواخر الفقرة ٢٢١٠ (أ) (١) بحيث ينتهي نصها على النحو التالي "...واستحداث نهج متكاملة خاصة بمستجمعات الأمطار والمياه لإدارة الأرض والمياه تركز على الاستدامة والأمن".

ويذكر المدير العام بأن الفقرة ٢٢١٣ تشمل الأنشطة الخاصة بحوض نهر الفولغا/بحر قزوين، وذلك في إطار النشاط المشترك بين البرنامج الهيدرولوجي الدولي وبرنامج الإنسان والمحيط الحيوي - محور العمل المعني بالتفاعلات بين الأرض والمياه. وإن الدراسة حول حوض نهر الفولغا/بحر قزوين التي يعدها حاليا رؤساء البرامج الخمسة المعنية بالبيئة والتنمية ستشكل مشروعاً رائداً ممتازاً في هذا الصدد. وسيتمّ السعي للحصول على الدعم المالي من الموارد الخارجة عن الميزانية في المراحل النهائية من تنفيذ هذا المشروع.

ولهذا السبب، فإن المدير العام يقترح على المؤتمر العام اعتماد مشروع القرار بالشكل المعدل أعلاه.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢٢١٠]

١٢ - يطلب مشروع القرار ٢٨ (السودان) من المدير العام إضافة النص التالي: "تقديم الدعم للدول الأعضاء من أجل ضمان الإدارة السليمة والتقاسم المنصف للموارد المائية من خلال التعاون السلمي الدائم"، إلى الفقرة ٢٢١٠. كما أنه يطلب تخصيص مبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار لإقامة منتدى إقليمي من أجل تحقيق هذه الأهداف.

إن المدير العام يرحب بهذه المبادرة ويشير إلى أن بالإمكان إتاحة الأموال الأولية لإقامة هذا المنتدى في إطار الميزانية العادية - الفقرة ٢٢١٢ - "محور العمل ٢ - التفاعلات في مجال المياه والأمن المائي. كما أن بالإمكان الحصول على أموال إضافية من الموارد الخارجة عن الميزانية، وذلك فضلاً عن أن بإمكان المنتدى أن يستفيد من بعض المبادرات الجارية مثل مبادرة "نظم جريان الأنهار استناداً إلى بيانات تجريبية وشبكية دولية" (FRIEND) الخاصة بالنيل، ومبادرة "تسخير الهيدرولوجيا لخدمة البيئة والحياة ووضع السياسات" (HELP)، ومبادرة "برنامج التقييم العالمي للمياه" (WWAP).

وعليه، فإن المدير العام يرى أنه من غير الضروري إضافة النص المقترح، نظراً لأن الفقرة الفرعية ٢٢١٠ (٣) تشمل ضمناً المسائل العالمية والإقليمية والوطنية. ولهذا السبب، فإن المدير العام يقترح على المؤتمر العام ألا يعتمد مشروع القرار هذا، وإنما أن يؤخذ بعين الاعتبار عند تنفيذ الوثيقة ٣١/م٥.

[٣١/م٥، الفقرة ٢٢١٠]

١٣ - يطلب مشروع القرار ٦٨ (بيلاروس وأوكرانيا) من المدير العام أن يعدّل نص الفقرة ٢٢١٠. إضافة عبارة "وأوضاع الطوارئ المتعلقة بنظم الموارد المائية الداخلية" بعد عبارة "... تقليص الخطر الذي يتهدد النظم الهشة للموارد المائية...". كما يطلب إتاحة مبلغ ١٧٠ ٠٠٠ دولار لتمويل الأنشطة في منطقة باليسي التي تشمل بيلاروس وأوكرانيا وبولندا.

وإن المدير العام يوافق على تعديل الفقرة الفرعية ٢٢١٠ (١) بالاستعاضة فيها عن عبارة "تقليل الخطر الذي يتهدد النظم الهشة للموارد المائية"، بعبارة "تقليل الأخطار التي تهدد النظم الهشة للموارد المائية، بما في ذلك أوضاع الطوارئ".

ويعترف المدير العام بأن هذا الاقتراح يكمل مشروع القرار ٦٩ الخاص بالتعاون عبر الحدود في مجال صون واستخدام التنوع البيولوجي، الذي يمكن تنفيذه من خلال معزل للمحيط الحيوي في مناطق حدودية مشتركة على نحو ما اقترحته بولندا وأوكرانيا بالفعل وذلك في إطار برنامج الإنسان والمحيط الهادي (الماب) (الفقرة ٢٢٢٠). وقد طلب مكتب الماب من الأمانة أن توفر الدعم لتعزيز هذا المعزل للمحيط الحيوي الذي سيقام في المستقبل في مناطق حدودية مشتركة، والذي من شأنه أن يعزز التعاون الاستراتيجي في مجال إدارة شؤون التنوع البيولوجي والموارد المائية وأن يعزز بالتالي التعاون بين البرنامج الهيدرولوجي الدولي وبرنامج الإنسان والمحيط الحيوي.

ويقترح المدير العام إتاحة أموال من الميزانية العادية للبدء في أنشطة تتيح صياغة مشروع لتمويل من موارد خارجة عن الميزانية، بما في ذلك مساعدة معزل المحيط الحيوي عبر الحدود الذي سيقام في المستقبل. وبالتالي، فإنه يقترح على المؤتمر العام اعتماد مشروع القرار بالشكل المعدل أعلاه.

[٣١/م٥، الفقرة ٢٢١٠]

١٤ - يقترح مشروع القرار ٧١ (مصر) إضافة ما يلي إلى الفقرة ٢٢١٠: (أ) "زيادة الوعي والنهوض بالمعارف الراهنة فيما يتعلق بإعادة استخدام مياه الصرف عن طريق تعزيز الخبرات الوطنية فيما يخص معالجة تلوثها الناجم عن المواد البيولوجية والكيميائية، وذلك سعياً إلى ضمان استخدامها السليم

للأغراض الزراعية والصناعية"، و (ب) تعزيز بناء القدرات العلمية في مجال معالجة مياه البحر بالوسائل الاقتصادية المناسبة للبلدان النامية المحرومة من المياه العذبة". ولا يشير هذا الاقتراح إلى الآثار المالية المترتبة عليه لكن المدير العام يقدرها بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار.

ويشير المدير العام إلى أن هناك منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تعنى بمسائل معالجة وإعادة استخدام مياه الصرف في مجال الزراعة والصناعة مع التركيز على البلدان النامية. وبالتالي، فهو يقترح على المؤتمر العام ألا يعتمد مشروع القرار هذا.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢٢١٠]

١٥- يهدف مشروع القرار ٢٩ (السودان) إلى تحسين قدرة بلدان المنطقة العربية على إدارة المناطق المحمية إدارة فعّالة، ولا سيما من خلال تقديم دعم بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار لإنشاء مركز إقليمي في السودان لتدريب العاملين ذوي المستوى المتوسط المسؤولين عن إدارة الحياة البرية.

ويذكر المدير العام بأنه ليس من مهام اليونسكو أن تعنى بالمناطق المحمية بصفة عامة، إلا أنها تساعد الدول الأعضاء على تحسين سير العمل في معازل المحيط الحيوي. ولهذا السبب، فإنه يعتمد التركيز بشدة على معازل المحيط الحيوي في المنطقة العربية خلال فترة العامين القادمة،. ويقترح بالتالي على المؤتمر العام ألا يعتمد هذا الاقتراح.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢٢٢٠]

١٦- مشروع القرار ٥٠ (الهند) يقترح أن تضاف إلى الفقرة ٢٢٢٠ إشارة إلى "التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن ضرورة تحقيق تنمية منسجمة مع الطبيعة، وتعزيز مفهوم التنمية العالمية المبنية على ثقافة استهلاك الموارد مع المحافظة على استدامتها". كما يطلب على وجه التحديد إضافة محور عمل جديد بعد الفقرة ٢٢٢٢ يمكن بموجبه عقد اجتماعات إقليمية في عامي ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بشأن "التنمية العالمية من خلال الاستهلاك القابل للاستدامة"، بما في ذلك عقد أحد الاجتماعات في آسيا. ويتطلب هذا الاقتراح مبلغ ٧٠ ٠٠٠ دولار أمريكي في إطار الميزانية العادية للبرنامج الفرعي ٢.٢.٢.

يلاحظ المدير العام أن موضوع الثقافة من أجل الاستهلاك القابل للاستدامة متصل بالفقرة ٢٢٠٢ المعنية بمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، مع وجود روابط بـ "التربية من أجل تطور مستديم" (الفقرة ٢٠١٢١٢)، بشكل مباشر أكثر من اتصاله ببرنامج الماب (الفقرة ٢٢٢٠). وهذه الاجتماعات الإقليمية المتعلقة بموضوع الاستهلاك القابل للاستدامة هي موضع اهتمام أعضاء آخرين في منظومة الأمم المتحدة في إطار صلاحية لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة. وبناء على ذلك، يقترح المدير العام ألا يعتمد المؤتمر العام هذا الاقتراح.

[٣١/م/٥، الفقرة ٢٢٢٠]

١٧- مشروع القرار ٦٩ (بيلاروس وأوكرانيا) يقترح أن تضاف إلى الفقرة ٢٢٢٠ (أ) (١) العبارة التالية "وبواسطة إنشاء شبكات إيكولوجية وطنية وإقليمية عابرة للحدود بهدف تعزيز القيمة البيئية لمعازل

المحيط الحيوي". وتهيب المذكرة الإيضاحية ببرنامج الماب وبشبكته العالمية لمعازل المحيط الحيوي أن يعززا التعاون عبر الحدود من أجل الإدارة المتكاملة للتنوع البيولوجي والموارد المائية في منطقة باليسي المشتركة بين بيلاروس وبولندا وأوكرانيا، بمبلغ ٢٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

يُذكر المدير العام بأن الفقرة ٢٢٢١. تنص بالفعل على التعاون في المسائل البيئية من خلال معازل المحيط الحيوي العابرة للحدود، ولذلك فإنه ليس من الضروري تغيير الفقرة ٢٢٢٠. ويلاحظ المدير العام أيضاً أن مكتب المجلس الدولي لتنسيق برنامج الماب قد أوصى في اجتماعه في سبتمبر/أيلول ٢٠٠١ بأن تقدم اليونسكو المساعدة من أجل تعزيز العمل على إقامة معازل جديدة للمحيط الحيوي عابرة للحدود في هذه المنطقة، استناداً إلى اقتراحات بهذا المعنى وردت من بولندا وأوكرانيا. ويقترح المدير العام توفير اعتمادات من الميزانية العادية للشروع في الاضطلاع بأنشطة تفضي إلى صياغة مشروع يجري تمويله من موارد خارجة عن الميزانية، بما في ذلك تقديم المساعدة لمعزل المحيط الحيوي العابر للحدود المقبل.

ويقترح المدير العام ألا يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار هذا، على أن يكون من المفهوم أنه سيؤخذ في الاعتبار عند تنفيذ الوثيقة ٥/م٣١.

[٥/م٣١، الفقرة ٢٢٢٠]

١٨- مشروع القرار ٧٢ (مصر) يقترح أن يضاف إلى الفقرة ٢٢٢٠ النص التالي: "تعزيز قدرات البلدان النامية في مجال صون تراثها الإيكولوجي النباتي والحيواني، والمحافظة على أصوله". ولم تُقدم أي إشارة إلى آثاره المالية، ولكن المدير العام يقدر هذه الآثار بنحو ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

يلاحظ المدير العام أن المرفق العالمي للمعلومات عن التنوع البيولوجي (GBIF)، الذي تشارك فيه اليونسكو بصفة مراقب، يتصدى لمسألة تعزيز قدرات البلدان النامية في مجال صون تراثها النباتي والحيواني، وتحسين إمكانيات تبادل المعلومات العلمية والتقنية. ويقترح المدير العام أن تقوم اليونسكو بتوجيه انتباه المرفق إلى ضرورة التصدي للقضايا المتعلقة ببناء القدرات، لا سيما في البلدان النامية. وعليه، يقترح المدير العام ألا يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار هذا.

[٥/م٣١، الفقرة ٢٢٢٠]

١٩- مشروع القرار ٣٥ المقدم من (البرازيل، والمؤيد من نيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وبيلاروس وموزمبيق وأنغولا والصين وأوروغواي والعراق وبوليفيا وبنما ومصر والمكسيك) يقترح أن تضاف إلى الفقرة ٢٢٣٠ فقرة فرعية جديدة برقم (٣) تتعلق بإنشاء آلية يمكن للبلدان الأفريقية أن تستخدم من خلالها البيانات التي يجمعها الساتل البرازيلي أو الساتل الصيني البرازيلي لنقل البيانات، لأغراض تتعلق بالبيئة والمخاطر الطبيعية. وستتضمن هذه المبادرة عنصراً هاماً يتعلق بالتدريب. ويقترح تمويل هذا الاقتراح بما يصل إلى ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي من الميزانية العادية (البرنامج الفرعي ٢،٢،٣)، ومن مصادر خارجة عن الميزانية.

يؤيد المدير العام هذه المبادرة التي ترمي إلى دعم التعاون ونقل التكنولوجيا فيما بين بلدان الجنوب، في مجال تعزيز القدرة في أفريقيا على الرصد البيئي وتخفيف أثر المخاطر الطبيعية. ويعترف

المدير العام بالدور الحيوي الذي سيؤديه نقل البيانات العلمية عن طريق الساتل في مجال الرصد البيئي والإدارة البيئية.

وقد ساعدت اليونسكو، السلطات البرازيلية في إحاطة الدول الأعضاء الإفريقية علماً بإمكانية التعاون في هذا المجال، وأعربت أمانة مجموعة الدول الناطقة باللغة البرتغالية عن اهتمامها بالعمل على تحقيق هذا الهدف، بما في ذلك تدريب العلميين والخبراء والتقنيين لهذا الغرض. ويرى المدير العام أنه يمكن توفير تمويل أساسي محدود لهذه المبادرة من الميزانية العادية، يكمله تمويل من خارج الميزانية. ولا يعتقد أنه من الضروري تعديل صياغة القرار الوارد في الفقرة ٠٢٢٣٠ لتضمينه إشارة محددة إلى هذا المشروع.

وبناء على ذلك، يقترح المدير العام ألا يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار هذا، علماً بأنه سيؤخذ في الاعتبار عند تنفيذ الوثيقة ٥/م٣١.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٢٢٣٠]

٢٠- مشروع القرار ٤٧ (بوليفيا) يشير إلى الفقرة ٠٢٢٣٠ ويوصي بتطبيق آلية إقليمية جامعة للتخصصات لإدارة ورصد تأثير ظاهرة النينيو على البلدان والمناطق غير الساحلية في أمريكا الجنوبية، يكون مقرها لاباز (بوليفيا)، بهدف التنبؤ بالكوارث الطبيعية والوقاية منها، وذلك في إطار قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٠٠/٥٢ المؤرخ مارس/آذار ١٩٩٨ بشأن التعاون الدولي للحد من آثار ظاهرة النينيو، مع مراعاة قرارات الدورة السادسة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي في عام ١٩٩٩. وتتطلب الأنشطة المشار إليها في الفقرة ٠٢٢٣٢ مبلغاً قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

يشير المدير العام إلى أن منظومة الأمم المتحدة لها أمانة خاصة (UNS-ISDR) للحد من آثار الكوارث الطبيعية، وأن كوي ومعارج (IOC-WMO) واللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادي (CPPS) تعمل في فريق عمل مشترك معني بظاهرة النينيو منذ حوالي ٣٠ عاماً في منطقة جنوب شرقي المحيط الهادي. وقد ناشد إعلان غواياكيل الأمم المتحدة إنشاء مركز لدراسات النينيو في غواياكيل. ويرى المدير العام في ظل هذه الظروف أنه ليس من الملائم أن تبادر اليونسكو إلى إنشاء الآلية الإقليمية المقترحة. ويقترح بناء على ذلك ألا يعتمد المؤتمر العام مشروع القرار هذا.

[٥/م٣١، الفقرة ٠٢٢٣٠]

٢١- مشروع القرار ٢١ (كينيا) يقترح أن يضاف إلى القرار المقترح والمتعلق بالبرنامج الفرعي ٥.١.٢، "تنمية البنى الأساسية للمعلومات وبناء القدرات لزيادة المشاركة في مجتمع المعرفة"، الفقرة ٠٥١٢٠، فقرة فرعية برقم (٣) ترخص للمدير العام بـ"المساعدة على إنشاء مركز للمعلومات في مجال البحار لبلدان منطقة غرب المحيط الهندي". وتبلغ الآثار المالية ١٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

يسترعى المدير العام الانتباه إلى العلاقة الوثيقة بين هذا الاقتراح وعمل لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات (كوي)، وفقاً لما يعكسه البرنامج الرئيسي الثاني في الفقرة ٠٢٢٥٠. ويرى أن إنشاء مركز معلومات من هذا القبيل ينبغي أن يكون مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بإنشاء بوابة اليونسكو/كوي الفرعية الخاصة بالمحيطات، المقترحة في الفقرة ٠٥٤٢٥ ("مشروع متعلق بالمشروعين المستعرضين وإنشاء

بوابة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال لتطوير التعليم والعلوم والثقافة وبناء مجتمع المعرفة". ويمكن الحصول على الدعم التقني والمالي اللازم لإنشاء هذا المركز الافتراضي من الميزانية العادية، وكذلك من خلال موارد خارجة عن الميزانية. ولذا، يرى المدير العام أنه ليس من الضروري تعديل القرار المقترح.

[٥/م٣١، الفقرتان ٢٢٥٠ و ٥١٢٠]

باء - مشروعات القرارات المتعلقة بالبرنامج الرئيسي الثالث (العلوم الاجتماعية والإنسانية)

البرنامج ٣,٣: تحسين السياسات المتعلقة بالتحويلات الاجتماعية وتعزيز الاستباق والدراسات الاستشرافية

٢٢- مشروع القرار ٤ (الكاميرون) يدعو المدير العام إلى تطوير جدول أعمال مجلس الوزراء المختصين بالبحوث والتنمية في افريقيا الغربية والوسطى المتعلق ببحوث العلوم الاجتماعية الخاصة بالقضاء على الفقر، وذلك عن طريق إنشاء برنامج إقليمي للبحوث والأنشطة. ويطلب مشروع القرار أيضاً التماس موارد خارجة عن الميزانية لتصميم برنامج تدريبي على مستوى الدراسات العليا عن تحليل الأنشطة الرامية إلى الحد من الفقر، ولدعم مجتمع الباحثين الشباب في افريقيا الغربية والوسطى. وتبلغ الآثار المالية ١٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

المدير العام على استعداد لمساعدة هذه البلدان في إعداد مشروع اقتراح للشبكة الإقليمية للبحوث في مجال العلوم الاجتماعية من أجل الحد من الفقر، وكذلك في تنظيم دورة دراسية تمنح شهادة للباحثين الشباب (التعاون بين قطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية وقطاع التربية). ويستمر أيضاً تقديم الدعم في تنفيذ توصيات مؤتمر ياوندي والاقتراحات الواردة في مشروع القرار هذا. وهذا من شأنه أيضاً أن يدعم المشروعات ذات الصلة المنشودة بالفعل في إطار الموضوعين المستعرضين، ولا سيما المشروعات الواردة في الفقرتين ١٧٤١٠ و ١١٤١٠. وبناء على ذلك، يقترح المدير العام أن يعتمد المؤتمر العام هذا الاقتراح.

[٥/م٣١، الفقرة ٣٣٠٠]

المشروعات المتعلقة بالموضوعين المستعرضين

٢٣- مشروع القرار ٣١ (السودان) يطلب أن تضاف إلى نهاية الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ٣٤٠٠ عبارة تطالب بإيلاء اهتمام خاص إلى مساعدة الأطفال الفقراء الذين يقاسون ظروفًا صعبة - وهم فئة ضعيفة متأثرة تأثراً شديداً بالفقر المدقع، من حيث فرص الالتحاق بالتعليم والتعرض لأخطار العنف والحرب. وتبلغ الآثار المالية ٨٠ ٠٠٠ دولار.

يرى المدير العام أن تصميم استراتيجيات وبرامج غير رسمية لإعادة دمج الأطفال والشباب في البلدان المنكوبة بالحرب وفي حالات ما بعد النزاعات، يشكل عنصراً هاماً في القضاء على الفقر. وسيستمر التعاون بين قطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية وقطاع التربية في البحث عن تمويل خارج عن الميزانية لهذا الغرض. وبناء على ذلك، يوصي المدير العام بأن يعتمد المؤتمر العام هذا الاقتراح.

[٥/م٣١، الفقرة ٣٤٠٠]

جيم - مشروعات القرارات المتعلقة بالبرنامجين الرئيسيين الثاني والثالث

المشروعات المتعلقة بالموضوعين المستعرضين

٢٤- مشروع القرار ١ (بوتسوانا وجنوب افريقيا وزامبيا وسيشل) يناهض بإنشاء مشروع مستعرض جديد بشأن الحاجة إلى مكافحة التصحر في المناطق القاحلة وشبه القاحلة في جنوبي افريقيا، يشمل دراسات على المدى الطويل، وإسهام المعلومات والاتصال في الاستغلال المستديم للموارد الطبيعية. وسيؤخذ الدعم المالي لمشروع القرار هذا - وقدره ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي - من البرامج الفرعية في إطار الفقرات ٠٢١٢ (بناء القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا)، و ٠٢٢١ (التفاعلات في مجال الموارد المائية: النظم المعرضة للخطر والتحديات الاجتماعية)، و ٠٢٢٢ (العلوم الإيكولوجية)، وأيضاً الفقرة ٠٣٢٠ (تعزيز حقوق الإنسان والسلام والمبادئ الديمقراطية)، والفقرة ٠٣٣٠ (برنامج إدارة التحولات الاجتماعية).

يلاحظ المدير العام أن هذا النهج المتكامل لمكافحة التصحر يطبق بالفعل في إطار الأنشطة المزمعة في الفقرة ٠٢٢١٣ (نشاط مشترك بين البرنامج الهيدرولوجي الدولي وبرنامج الإنسان والمحيط الحيوي بشأن التفاعلات بين الأرض والمياه: نحو تأمين الإدارة المستدامة)، والفقرة ٠٢٢٢١ (معازل المحيط الحيوي بوصفها مواقع رائدة لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي). ولا يمكن توفير الاعتمادات اللازمة من المخصصات المالية المُقدَّرة في الفقرتين ٠٢٢١٣ و ٠٢٢٢١، ولذا يقترح المدير العام أن ينفذ نشاط محدد في منطقة جنوبي افريقيا من خلال الاستعانة بموارد خارجية عن الميزانية.

وبناء على ذلك، لا يؤيد المدير العام اعتماد هذا الاقتراح. وإذا قرر المؤتمر العام خلاف ذلك، فعليه أيضاً أن يحدد المبلغ الذي سيتعين اعتماده، وأن يحدد البرنامج أو محور العمل الذي سيؤخذ منه.

[٠٢٤٠٠، الفقرة ٥/م٣١]

٢٥- مشروع القرار ٦٠^(١) (بيرو) يسعى إلى تعديل القرارات المقترحة والمتعلقة بالموضوع المستعرض "القضاء على الفقر، ولا سيما الفقر المدقع"، في إطار جميع البرامج الرئيسية ومعهد اليونسكو للإحصاء (UIS)، الفقرات ٠١٤٠٠، و ٠٢٤٠٠، و ٠٣٤٠٠، و ٠٤٤٠٠، و ٠٥٤٠٠، و ٠٦٤٠٠، بإضافة فقرتين فرعيتين جديدتين تقترحان أن تقوم اليونسكو بما يلي: (١) وضع معايير لتقييم ورصد التنفيذ، وكذلك لتقييم أثر المشروعات المتعلقة بالقضاء على الفقر، و (٢) كفالة التعاون بين القطاعات داخل اليونسكو، والتنسيق مع سائر وكالات وصناديق الأمم المتحدة من أجل تعزيز الاتساق وعملية التعلم في إطار تنفيذ المشروعات الموافقة عليها. والآثار المالية المترتبة على مشروع القرار هذا، الذي سيمول من مصادر خارجية عن الميزانية، ستبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

يؤيد المدير العام تماماً مشروع القرار هذا، الذي يتمشى مع أهداف ومبادئ الاستراتيجية المقترحة من أجل "القضاء على الفقر، ولا سيما الفقر المدقع" المحددة في مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل (الفقرات من ١٧٣ إلى ١٩٦)، والذي من شأنه أيضاً أن يدعم المشروعات ذات الصلة المزمعة بالفعل في إطار الموضوعين المستعرضين، لا سيما المشروعات الواردة في الفقرتين ٠٣٤١٧، و ٠٦٤١١.

[٠٣٤٠٠، الفقرة ٥/م٣١]

(١) سيُبحث مشروع القرار هذا أيضاً في اللجان الأولى والثانية والرابعة والخامسة.